

الدرس 4 | شرح موطأ الإمام مالك | كتاب الحج | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد على اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين قال الامام مالك رحمه الله في كتاب الحج باب ما جاء في الطيب في الحج عن مالك عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنهما - [00:00:00](#)

زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت قال عن مالك عن حميد بن قيس عن عطاء بن ابي رباح ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بحنين وعلى الاعراب - [00:00:25](#)

وخميس وبه اثر صفرة. فقال يا رسول الله اني اهللت بعمره. فكيف تأمرني ان اصنع؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انزع قميصك واغسل هذه الصفرة عنك وافعل في عمرتك ما تفعل في حجك. قال عن عن مالك عن نافع - [00:00:46](#)
من اسلم مولى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة فقال ممن ريح هذا الطيب فقال معاوية بن ابي سفيان مني يا امير المؤمنين فقال منك لعمر الله. فقال معاوية ان ام حبيبة رضي الله عنها - [00:01:06](#)
انها طيبتني يا امير المؤمنين. فقال عمر عزمت عليك لترجعن فلا تغسلن. عن ما لك عن السلط بن زييد عن غير واحد من اهله ان عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة والى جنبه كثير ابن الصلت وقال عمر مما الريح هذا الطيب؟ فقال - [00:01:26](#)
قال كثير مني لبث رأسي وارتدت ان احلق. فقال عمر فاذهب الى شربة فادلك رأسك حتى تلقيه. ففعل كثير ابن الصوت قال ما لك الشربة حفير يكون عند اصل النخلة عن مالك عن يحيى ابن سعيد وعبدالله ابن ابي بكر وربيعه بن ابي عبد الرحمن ان الوليد ابن - [00:01:46](#)

ابن عبد الملك سأل سالم بن عبد الله وخارجة بن زيد بن ثابت بعد ان رمى بعد ان رمى الجمرة وحلق رأسه وقبل ان يفيض عن الطيب فنهاه سالم وارخص له خارجة بن زيد بن ابي ثابت عن مالك لا بأس بان يدهن الرجل بدهن ليس فيه طيب قبل ان يحرم وقبل ان يفيض من منى - [00:02:06](#)

بعد رمي الجمرة قال يحيى سئل ما لك عن طعام فيه زعفران هل يأكله المحرم؟ فقال اما ما مسته النار من ذلك فلا بأس به ان يأكله المحرم. واما ما - [00:02:28](#)

الم تمسه النار من ذلك فلا يأكله المحرم باب مواقيت الاهلال عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله - [00:02:40](#)

صحبه اجمعين قال مالك رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الطيب باب ما جاء في الطيب في الحج قتلنا هذا نعم قال باب ما جاء في الطيب في الحج. لا يختلف اهل العلم ان الطيب للمحرم لا يجوز. سواء كان ذكرا او انثى - [00:02:56](#)

تاء تطيب من محظورات الاحرام التي يمنع المتنسك او التي يمنع من داخل النسك ان يقع فيها وهذا محل اجماع بين العلماء لا يختلفون ان المحرم والمحرمة يمنعان من الطيب. و - [00:03:18](#)

اما قبل الاحرام وبعد الاحرام فالذي عليه عامة العلماء ان من تطيب قبل احرامه فلا بأس عليه في ذلك. لا بأس عليه بذلك. ولو كان

عهده قريب بالاحرام دقوا عليه يتطيب - 00:03:39

قبل احرامه بساعة. يقول عامة اهل العلم على ان ذلك لا كراهية في بل. ومن السنة كما فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وكان

عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ابنه - 00:04:00

يشددان في ذلك فلا يجوز ان يتطيب ويحرم وان تطيب ثم احرم امراه ان يغسل الطيب عنه. حتى قال عمر لاصبح مطلبا بقطيران

احب الي من ان اصبح انفج انفج خلوقا وانا اريد الاحرام. اي انه كان يمنع - 00:04:14

من ان يصبح محرما وهو متلطخ بخلوق او متطيب. وايضا مذهب ابن عمر رضي الله تعالى عنه ويرد هذا المذهب يرده ما ثبت في

الصحيح في الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت كنت اطيب - 00:04:36

بحله لاحرامه قبل ان يحل باحرامه قبل ان يحرم. ولحله تطيبه في موضعين. اذا اراد الاحرام طيبت واذا احل من نسكه ايضا طيبت.

وهذا يدل على ان الطيب الطيب قبل الاحرام انه جائز - 00:04:55

وانه لا كراهية فيه بل هو من السنة. والطيب الذي يكون قبل الاحرام اما ان يكون له لون طوالعصر كالزعفران مثلا وما شابه ذلك مما

له لو كالورث والزعفران فما كان من ورس من ورس - 00:05:15

وزعفران وتطيب به المحرم قبل احرامه فلا يجوز ان يمس احرامه. لا يجوز يمس الرداء. وكما نعلم ان الرجل ينهي عن التزعفر. نهى

النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر - 00:05:35

الرجل اذا كان كذلك في الطين بالزعفران ينهي عنه المحرم وينهي عنه الحلال. اي يتطيب بزعفران نقول المحرم لا يتطيب به

والمحرم والحليب لا يتطيب به لان النبي نهى ان يتزعفر الرجل. يتزعفر اي ان يلطخ ثيابه او يلطخ رداءه او - 00:05:49

جسده بخلوق في زعفران فانها مما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. اما اذا كان بغير الزعفران فاذا كان الزعفران ودورت وتطي

به نقول يجب عليك غسله. يجب عليك غسله. اما اذا كان من غير الزعفران - 00:06:12

ما يسمى الان بالعطورات والمسك مثلا الابيض او الخلق الاسود وما شابه ذلك. وتطيب قبل احرامه ثم لبس ثم لبس ثيابه. اما ما اما

ما كان على البدن فلا يجب غسله. ولا يجب غسله في قول عامة العلماء ويسمى هذا المسألة - 00:06:30

مسألة استدامة الطيب للمحب واما ما لبس ثيابه من الطيب الذي له اثر ولون كالخلوق كالزعفران فيقال منهم من يرى غسله فقط

ومنهم من يرى انه لا يغسل الا اذا كان - 00:06:50

زعفران او ورس النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الرجل الذي اتى وقد احرم بجبة وقد تخلق بخلوق امرني ماذا؟ امره ان ينزع

الجبة وان يغسل اثر الخلق اذى. يحتج بهذا عدم جواز استدامة الطيب الذي له لون - 00:07:08

لكن الدليل هذا يطرقه الاحتباد اي وجه بالوجه ان هذا الذي تلطخ بخلوق هل تلطخ به قبل احرامه او بعد احرامه وده الاشكال لا شك

انه اذا تلطخ به قبل بعد احرامه فيجب ان يغسله ايا كان ذاك الطيب له لون وليس له لون. واما اذا كان قبل احرامه - 00:07:31

فان ثبت انه قبل الاحرام اصبح حجة لمن يقول بغسل الخلق. اي اي طيب له لون يلمس الثياب يجب غسله. وحيث ان الطريق

بحيث ان هذا الدليل طرقه الاحتمال ودخله الاحتمال فلا يمكن الاستدلال به. لا يمكن الاستدلال به على تحريم استدامة الطيب.

والنبي صلى الله عليه وسلم كانت عائشة تطيبه بيديها - 00:07:57

بذرية مسك ثم تقول اني ارى الطيب في مفارق رأسه. في مفارق رأسه واذا عرق سال بعرقه بمعنى انه يعرق والطيب عليه فيعرق

فينزل ولا شك انه اذا عرق الانسان قد يصيب العرق الذي فيه يصيب الاحرام الثياب - 00:08:21

والرداء فلو كان محرما لبسه لبسه للثياب لامر النبي بغسله ولم يمتنع من تطيبه. اذا هذه الحالة الثانية والاستجابة الطيب. الحالة

الثالثة التطيب بعد التحلل اما التطيب بعد التحلل الثاني - 00:08:39

هذا جاذب الاجماع ان هناك التطيب بعد التحلل له حالتان ان يتطيب على التحرر الاول الذي برمي الجمرة العقبة قالوا قال عامة

العلماء انه يتطيب بعد رميه جمرة العقبة. وهذا يسمى التحرير الاول - 00:08:55

وذهب عمر وابن عمر يظنون انه مما يمنع عنه المحرم حتى ولو بعد التحرير الاول يمنع منه الطيب والنساء الطيب والنساء فالحق

بالنساء الطيب لكن الصحيح ان من تحلل التحلل الاول - 00:09:13

جاز له كل شيء الا النساء وما عدا النساء فانه على الجواز هذا هو القول الراجح هذه المسألة قال مالك ولا فرق في هذا المسجد بين الرجل والمرأة. المرأة والرجل سواء في هذه المسألة - 00:09:28

قد حدثنا عبد الرحمن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم. ولحله قبل ان يطوف ببيته. هذا الحديث يرد على من؟ على من قال تحريم ابتداء - 00:09:43

في حال في حال كونه حلالا او ما يسمى التطيب قبل التطيب قبل التحلل الثاني يرد على عمر على ابنه رضي الله تعالى اجمعين. ثم روى من طريق حميد ابن قيس عن عطاء بن ابي رباح ان اعرابيا جاء الى الرسول وسلم وهو - 00:09:57 وعلى الاعرابي قميص وبه اثر صفرة. الصفرة هي ايش؟ يا ورس. يا سلام. يا زعفران. يا عصفر. فقال يا رسول الله اني اهللت بعمرة. فكيف فتأمرني ان اصنع فكيف تأمرني ان اصنع؟ قال وسلم انزع قميصك واغسل هذه الصفرة عنك وافعل في عمرتك ما انت -

00:10:17

في حجتك او ما تفعل في حجتك او في حجتك هذا الحديث في هذا الاسناد مرسل كذلك عن حميد ابن قيس عن عطاء ان اعرابيا يسمع ده النبي صلى الله عليه وسلم ولم يترك هذه القصة تسمى هذه القصة مرسل. الا ان الحديث محفوظ - 00:10:39 من حديث عطاء عن عن صفوان ابن يعلى ابن امية عن ابيه. ويروى من طريق عطاء عن يعنى ابن امية. فرواه ابن جريج رواه جمع جميع الحفاظ ابو رواه ابو الزبير وابن دينار وقتادة وابن جريج وقيس ابن سعد وهمام بن يحيى وبطل ابراهيم ومطر وابراهيم يزيد الخوزي وعبد الملك بن سليمان ومنصور المعتمر وابن ابي ليلى - 00:10:57

ابن سعد واحسنوا رواية له عن عطاء واتقنه ابن جريج. وعن دينار ابراهيم ابن يزيد. رواه جمع كلهم عن عطاء عن صفوة ابن يعنى امية عن ابيه هذا الحديث محفوظ - 00:11:20

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رواه صفو عطا عن صفوان ابن يعنى ابن امية عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد اخرج الحديث البخاري ومسلم من رواية صفوان ابن يعلى عن ابيه وقصته مشهورة ان النبي امر بان ينزع الجبة - 00:11:33 وان يغسل اثر الخلق لكن يحتج به يحتج بهذا الحديث من قال ان الطيب اذا وقع على الثياب خاص ما له لون ان غسله واجب لامر النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الرجل ان يغسل ان يغسل الخلق لكن كما ذكرت يحتل ان ان هذا الرجل احرم - 00:11:54 احرم تطيب واذا كان كذلك يمكن نقول الطيب قبل الاحرام له حكم وبعد الاحرام له حكم. اما بعد الاحرام غسله وازالة اثره حتى لو كان مسك حتى لو كان الكذب ازالة هذا الاثر. اما قبل الاحرام فيجوز ان يبتدأ ويستديم الطيب ليتطيبه قبل الاحرام - 00:12:14 في هالمسألة اللون اذا كان نحن نقول اذا كان من من الزعفران او الورس يجب غسله. سواء كان قبل الاحرام او لماذا؟ لقوله وسلم ولا يلبس ثوبا مس. مس ووس وزعفران - 00:12:40

فهنا نقول اي ثوب يلبسه ورق الزعفران فهذا لا يجوز لبسه اللي سوا سواء الورس الثوب قبل الاحرام او في اثناء الاحرام او بعد الاحرام واضح لماذا؟ لان النبي نهى الرجل يتزعفر نهى النبي يتزعفر الرجل. المرأة يجوز لها - 00:12:58

لكن يحرم عليها في حال الاحرام ان تلبس ثوبا ورسول زعفران الحكم الحكم واحد. لا يجوز للمرأة ان تلبس ثوب مس ورس ولا زعفران. لكن يجوز لها ان تلبس المورد المعصفر - 00:13:18

يجوز المرء ذلك. اما ان تلبس ثوبا لمسده ورأس زعفران نقول داخلة في عموم قوله ولا يلبس ثوبا مسه ورث ولا زعفران المرأة والرجل فلا يجبر ان تلبس ثوب مسه ورص ولا زعفران ولا يجوز للرجل ايضا ان يلبس ثوبا مسه زعفران ثم قال مالك عن نافع عن اسلم قول عمر - 00:13:32

طيب لا لو تطيبوا قبل الاحرام وطيب لا يظهر لا يظهر ريحه ما في حرج لان تطيب امرأة يعني هل يجب المرأة تتطيب قبل احرامها يقول يجب شر ايش؟ ليلها. لا يكون رايح طيب ليس له رائحة. لان المرأة لا يجوز ان تتطيب وتذهب وتمضي رجال. فان كان الطيب له رائحة - 00:13:51

افلا يجوز؟ بل هو كبيرة من الكبائر الذنوب. قال ما فعل اسلمه لعمر بن الخطاب ان عمر وجد ريح طيب وهو بالشجرة فقال ممن ريح الطيب؟ قال ابن سفيان مني ابي المؤمنين فقال عمر منك لعمر الله اي عمر الله اي هذا حلف باي شيء؟ يصيغ من صفات الله -
00:14:13

واضح؟ اي بمعنى حياة الله؟ بمعنى حياة الله. فقال معاوية ان ام حبيبة طيبتني يا امير المؤمنين. فقال عمر عذمت عليك لترجعن فلا تغسلنه. هذا مذهب عمر وهذا مذهب ابنه ايضا رضي الله اجمعين ان استجابة الطيب الوحم لا تجوز. مذهب عمر ايش؟ استدامة الطيب لا يجوز - 00:14:34

ابتدائه جائز حتى عمر لا يرى لا يرى ليس تحريما لكن لا يرى ان يبتدى الطيب قبل احرامه لان استجابته عنده حرام فلا يبتدي الطيب والذي عليه اكثر اهل العلم الذي عليه العلماء ان ابتدائه جاز لقول عائشة طيبته لاحرامه - 00:15:00
وطيبت لحله ثم بعد ذلك ذكر حديث عمر قال ان عمر لم يبلغ عن الحديث ما بلغ يقال هذا الذي يعتذر له به انه ما بلغه قال عن الصمت ابن يزيد عن غير واحد من اهل ابن الخطاب وجد لي حقيبة وبالشجرة والى جنبه كثير من الصلت. فقال عمر ما من ريح ما من - 00:15:20

لا من ريحه هذا ممن ممن؟ ممن ريح هذا الطيب؟ ممن ريح الطيب؟ فقال كثير مني يا امير المؤمنين دبت رأسي وارتدت ان احلق فقال اذهب الى شربتي فادلك رأسك حتى تبقيه ففعل كثير الصمت - 00:15:40
اذا العمر يرى يرى ان استدامة الطيب لمحرر لا تجوز يرى ابتدائي الطب المحرم لا تجوز وهذا خلاف ما دل عليه حديث عائشة ثم روى من طريق يحيى بن سعيد الانصاري وعبدالله بن ابي بكر وروي عبد الرحمن بن ربيعة الملك سأل ابن عمر وخالد بن زيد بن ثابت بعد ان رمى الجمرة وحلق - 00:15:55

رأسه وقبل ان يثير عن الطيب فنهاه سالم ابن عبد الله وارخص له خارج ابن زيد قال مالك لا عسى ان يتهم الرجل بدهن ليس في طيب بل هنا ابن سالم على مذهب من؟ على مذهب ابيه - 00:16:16

انه مما يمنع المحرم حتى بعد تحلله الاول يبني من ايش؟ مع النساء من الطيب. يعني عمر وابن عمر والسالم يذهبون الى اي شيء الى ان ان من تحلل التحلل الاول يبقى عليه محرما الطيب والنساء. الجمهور يرون ايش؟ يحل له كل شيء الا النساء - 00:16:34
قال ذلك لا بأس ان يدهن الرجل بدهن ليس فيه طيب يسمى الدهن المقتت المقتت الذي ليس له رائحة مثل مثل الفيكس مثل زيت الزيتون مثل اه اي زيت ليس له رائحة يجوز ويدهن به اما ان كان له رائحة مطيب - 00:16:54

فلا يجوز قاء وقبل ان قال مالك لا بأس بدون ليس بطيب قبل ان يحرم وقبل ان يفيض من منى من منى بعد رمي الجمرة مالك يذهب الى انه يدهن لكن بايش؟ كأنه يمين يقول من؟ ابن عمر وعمر وسئل مالك عن طعام فيه زعفران - 00:17:14
هل يأكل المحرم؟ فقال اما ما مسته النار من ذلك فلا بأس به. مسألة الزعفران اذا وقع في الطعام هل يجوز ان يأكله؟ يختلف العلماء في ذلك منهم منهم من يمنع - 00:17:35

لان الزعفران يطيب على اي حال على اي حال كان سواء اكل او شرب او آفانه طيب لا يجوز محرم ان يأكله. فمنعوا محرم من ان يشرب ماء في زعفران ان يشرب يأكل طعاما في زعفران لكن الصحيح في ذلك ان الزعفران انما حرم - 00:17:47
لكونه يطيب. اما اذا تحول من كون يطيب الى صورة اخرى وتحللت رائحته ولم يبقى لها اثر او اصبحت عافية ليس هناك ما يظهرها فالصحيح انه لا بأس بشرب الماء او القهوة او شرب الشاهي او شرب الشراب الذي فيه زعفران اذا طبخ - 00:18:07
وقوله ذاك اذا طفي على ايش؟ ذهب ذهب ذهب رائحته للطبخ. فاذا لم يبقى له اثر طيب اذا لم يبقى للزعفران اثر من الطيب فلا بأس بأكله ولا بأس بشرب طعام هو فيه ولا بأكل ولا بأكل طعام هو فيه اما اذا وضع الزعفران اذا وضع بالزعفران وخرجت رائحته - 00:18:29

فلا يصبح لي شبه اذا وضع اذا وضع مثلا في نعناع مثلا اخذ زعفر ووضعه ثم يقول لا يجوز لماذا؟ لان مسه لا يجوز ولان شم روحه ايضا لا يجوز - 00:18:53

واضح الصورة؟ فهمت الصورة الان؟ قال لي واحد انت محرم الان ومع كلبة زعفران هل يجوز ان تأخذ زاوية وتضعها في القهوة؟
يجوز؟ ليش؟ مس. مس هو لا يجوز. انه طيب. وشمه ايضا لا يجوز. لكن لو - [00:19:07](#)
وضعوا اخر وطبخ القهوة بهذا الزعفران ثم قدمت للمحرم يقول لا بأس. اوظعه بدون ان يمسه احسنت. يبقى الطيب ريحة الطيب
يشمه كالصيد المحرم. مثل هذي الصورة. فيبقى ان المحرم لا يمس الطين ولا يشم الطيب. شم - [00:19:24](#)
له حالة شمه متعمدا ان يكون عامدا له فهذا لا يجوز. شمه دون قصد اذا يطوف الانس بالحرم ويرى البخور يدور حوله تقول لا حرج
حتى لو شممته تنزل من زيت ايش؟ الاستماع والسمع الشم والاستشمال يشمه يقصده شمه يشمه وشمه - [00:19:44](#)
اذا شبه دون قصف لا حرج. اذا اذا قصد شبه تقول لا يجوز كذلك لو طاف البيت وحول الحجر وضعه طيب وقبل الحجر لا يدري قبل
الحجر يقول اذا قاس التطيب لا يجوز لكن ماذا يلزم اذا وقع الطيب يغسله مباشرة اذا لمس الكعبة - [00:20:06](#)
ده وضع الحجر ومسح الحجر نعم يترك الطواف يأخذ باي ماء زمزم وفي قريب يقصده حتى يذهب. واضح؟ لو اضطر ان يترك
الطواف يخرج يرجع يخرج. ما في بس. يخرج يستأنف. يا ابني ليس - [00:20:25](#)
طواف السابق ثم قال ما مواقيت الاهلال؟ والله اعلم. ابن عمر ما كان عمر متى يوم الدين ما كان ما كان. ما بلغ من ذلك ولا رأوا ذلك.
لان هذا قد يغيب الانسان يضل عرق يظل شيء. والنبي - [00:20:45](#)
طيب وضيق رائحته طيبة اطيب من المسك. اللهم ام سليمان كانت تفعل. كانت تجمع عرقه تقول كالجبن كله وكلنا نتطيب به. وكان
من اطيب الطيب. سبحان الله. عرف ان الزبون انك تاخذه تاخذه تعصر تحطه - [00:21:05](#)
ما يشرب يجمع الماء سبحان الله فالنبي من شدة الحرارة حتى يجتمع مثل ثم تأخذ هذا تضع في قارورة النبي صلى الله عليه وسلم
من فضلك ويستشفى به الاستشفاء به - [00:21:25](#)
مريض يشربه اللهم صلي على محمد - [00:21:45](#)